



تحديث مكتب الجنسية والهجرة الأمريكية

30 ديسمبر 2009

18 شهراً فترة إضافية لوضع الحماية المؤقتة من أجل السودان

وашنطن — أعلنت إدارة الجنسية والهجرة الأمريكية (USCIS) اليوم أن وزارة الأمن الداخلي (DHS) قررت تمديد وضع الحماية المؤقتة (TPS) لمواطني السودان اعتباراً من انقضاء المقررة الحالية في 2 مايو 2010 إلى تاريخ الانقضاض الجديد في 2 نوفمبر 2011. خلال السنة الماضية، استعرضت وزارة الأمن الوطني ووزارة الخارجية الأوضاع في السودان. استناداً إلى ذلك، اتخذ وزير الأمن الداخلي جانيت نابوليتانو (Janet Napolitano) قراراً بتمديد قدره 18 شهراً، وذلك استناداً إلى استمرار حالة الصراعسلح والظروف الاستثنائية والموقته والتي دفعت وضع الحماية المؤقتة الماضي الذي كان مخصصاً للسودان يوم 7 أكتوبر 2004 إلى الاستمرار.

وفي إطار هذا التمديد، يحق للأفراد من مُنحوا وضع الحماية المؤقتة إعادة التسجيل مع الحفاظ على أوضاعهم لمدة 18 شهراً إضافية. كما أن هناك ما يقرب من 700 من رعايا السودان والأفراد من سبق واستقروا في السودان وليس لديهم جنسيات يتمنون إليها مستحقين لإعادة التسجيل أيضاً. ولكن لا ينطبق وضع الحماية المؤقتة على المواطنين السودانيين الذين دخلوا إلى الولايات المتحدة بعد 7 أكتوبر 2004.

هذا، ويتم حث المستفيدين السودانيين من وضع الحماية المؤقتة وبشدة على أن التقدم خلال فترة إعادة التسجيل بداية من 31 سبتمبر 2009 وحتى 1 مارس 2010. ومن المهم أن تتم عملية التقدم في أقرب وقت من بداية فترة إعادة التسجيل لإنارة الوقت الكافي لمكتب إدارة الجنسية والهجرة الأمريكية لاستكمال جميع الإجراءات الأمنية المعتمدة، ومتتابعة مزيد من الطلبات. ولن يتم قبول الطلبات المقدمة من المستفيدين السودانيين من وضع الحماية المؤقتة قبل بداية فترة إعادة التسجيل.

يجب على المستفيدين من وضع الحماية المؤقتة تقديم نموذج "I-821"، الخاص بطلب وضع الحماية المؤقتة، لإعادة التسجيل. أما مقدمي طلبات الحصول على تمديد تراخيص العمل إلى يوم 2 نوفمبر 2011 يجب عليهم تقديم نموذج "I-765-I"، الخاص بطلبات تراخيص العمل، مع تسديد الرسوم المحددة. أما إذا كان الطالب تم تقديمها لإعادة التسجيل لوضع الحماية المؤقتة، فيجب على مقدم الطلب تقديم نموذج "I-765-I" لأغراض جمع البيانات فقط مع عدم تسديد رسوم التسجيل. كما يجب على المسجلين الذين تصل أعمارهم إلى 14 سنة، فما فوق، يجب أن يسددوا رسوم خدمة الإحصاءات الحيوية؛ في حين أن المتقدمين، القادرين على إثبات عدم تملّعهم بالقدرة على السداد، يمكنهم تقديم طلب إعفاء من الرسوم المحددة مقابل طلباتهم أو رسوم خدمة الإحصاءات الحيوية؛ علمًا بأن عدم تقديم الرسوم اللاحقة الخاصة بالطلب أو خدمة الإحصاءات الحيوية أو عدم تقديم طلب إعفاء موثق من هذه الرسوم على النحو المناسب سيؤدي إلى رفض طلب إعادة التسجيل. وللحصول على معلومات بشأن الإعفاء من الرسوم، تفضل بزيارة دليل الإعفاء من الرسوم في موقع www.uscis.gov.

وهناك مزيد من التفاصيل حول تمديد وضع الحماية المؤقتة بالسودان، بما في ذلك شروط التقدم وإجراءاته، متاحة على موقع www.uscis.gov وعلى السجل الفرالي. علاوة على أن النماذج الخاصة بوضع الحماية المؤقتة متاحة على شبكة الإنترنت أو يمكن الحصول عليها عن طريق الاتصال بالرقم المجاني المخصص لنماذج مكتب إدارة الجنسية والهجرة الأمريكية: (800) 3676-870. وللحصول على معلومات إضافية يمكن للمتقدمين أيضًا الاتصال بالمركز الوطني لخدمة عملاء مكتب الجنسية والهجرة الأمريكية على رقم: (800) 375-5283.

لمزيد من المعلومات حول مكتب إدارة الجنسية والهجرة الأمريكية وبرامجها، تفضل بزيارة www.uscis.gov